

30 | دورة في فقه الحج | شرح بلوغ المرام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله وعنه رضي الله عنه ان انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يا اخوانا رجل
بمراه الا مع ذي محرم ولا تسافر بامرأة الا مع ذي محرم - 00:00:03

وقال رجل ان امرأتي خرجت حاجة الى اخره ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث لبيان ان من شروط السبيل في من شروط
الاستطاعة في الحج وجود المحرم للمرأة فاذا لم يكن عند المرأة محرم فان الحج لا يجب عليها - 00:00:20

وقوله عز وجل والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا السبيل الزاد الراحلة القدرة على الركوب على الراحلة والوصول الى
المشاعر وتشتى وتزيد المرأة وجود المحرم ولو ان امرأة مقتدرة - 00:00:45

وعندما مال وشابة تستطيع الركوب على الدابة او ما في حكمها لكن ليس لديها محرم او لم يرضي محروم بالسفر معها. نقول لا يجب
الحج عليها قالوا عنه ان ابن عباس رضي الله عنه - 00:01:07

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخربى يقول لا تسافر لا لا تخلو يخلون رجل بامرأة الا مع ذي لا يخلون لا ناهية يخلون من
الخلوة يعني لا يختلي بها - 00:01:27

الا مع ذي محرم والمرأة في جلوسها مع الرجال لها احوال من يكون مع زوجها فلها ان تفعل ما شاءت واما ان تكون مع ذي محرم
فتجلس عنده محتشما واذا كان - 00:01:47

محرمها مثل اخيها من رضاعة ونحو ذلك فيه فتنة فيجب ان تتحجب عنه اذا كان الرجل اجنبيا اي حرم ان تجلس ان تجلس معه الا
مع الا مع محرم لها والمحرم هو - 00:02:11

زوجها او من تحرم عليه على التأييد لعمها او خالها او بسبب سبب مباح مثل الرضاعة والمصاهرة وما عدا ذلك فليس بمحرم لها
ويشترط في المحرم البلوغ لانه هو الذي له القدرة على - 00:02:32

حفظ المرأة وصيانتها وعدم الخديعة بها ونحو ذلك وكل موضع تكون في فتنة من جلوسها لوحدهما او ما في حكم ذلك يعتبر خلوة
فمثلا لو تجلس المرأة مع نعم رجل - 00:03:02

في في عيادة طبية ونحو ذلك لوحدهما هذه خلوة ولو جلست المرأة مع رجل اجنبي في سيارة ولو كان الناس يشاهدونهما وهم
يشاهدون الناس هذه خلوة لن يستطع ان يتحدث معها وتحدث معه وهكذا - 00:03:29

وكل امرأة فكل موضع يخلو الرجل فيه بالمرأة يمكن ان تحدث فيه مفسدة فهو خلوة من لا يسمع احد كلامهما او لا لا يستطع ان
يصل اليهما تكون خلوة لو مثلا سرداد طويل - 00:03:53

ورجل مع امرأة جلس في طرفهما في طرف السرداد حتى ولو طويل السرداد تعتبر خلوة للمرأة يعني اختلى بها النبي عليه الصلاة
والسلام في سن الترمذى يقول ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان - 00:04:15

ثالثهما هو مبدأ شارة الفتنة هو خلوة المرأة بالرجل ويغلب ان المرأة لا تتمكن في موطن فيه رجل او رجال اذا لم تكون عفيفة ومتدين
ومعها محرم مع وجود محرمتها الا وتفسد ذلك المكان. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال المرأة اذا خرجت استشرفها الشيطان -
00:04:36

يعني يزينها في اعين الرجال قال ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم مطلقا هذى رواية مطلقة ولا متر واحد تسافر الا مع ذي المحرم
وما جاء في روايات من تقييد - 00:05:05

فلا مفهوم له لا ينظر اليه وقد جاء لا تسافر امرأة مسيرة يوم واتت وفي لفظ مسيرة ثلاثة ايام وفي لفظ اكثـر من ثلاثة ايام وفي لفظ مسيرة يوم وليلة - 00:05:32

وهذه لا مفهوم لها مثل قال الشخص لا يجوز امرأة ت safـر ولا متر ولا مترـين ولا ثـلـاث اـمـتـار وـمـسـيـرـةـ الـيـوـمـ فـيـ الزـمـنـ السـابـقـ يـسـيـرـ وـمـعـ ذـلـكـ مـنـ سـيـرـةـ الـيـوـمـ هـيـ اـرـبـعـونـ كـيـلـوـ مـتـرـاـ 00:05:54

ونـهـيـ الـاسـلـامـ عـنـهـاـ حـتـىـ وـلـوـ بـمـتـرـ وـاـحـدـ هـذـيـ الـاـعـدـادـ لـاـ مـفـهـومـ لـهـ وـاـنـاـ لـلـتـقـرـيـبـ لـلـاـذـهـاـنـ لـيـبـيـنـ اـنـ وـلـاـ لـحـظـةـ تـسـافـرـ مـثـلـ قـوـلـهـ عـزـ وـجـلـ اـسـتـغـفـرـ لـهـ اوـ لـاـ تـسـتـغـفـرـ لـهـ. اـنـ تـسـتـغـفـرـ لـهـمـ سـبـعـيـنـ مـرـةـ فـلـنـ يـغـفـرـ لـهـمـ 00:06:21

فـلـوـ اـسـتـغـفـرـ ثـمـانـيـنـ مـرـةـ كـذـلـكـ لـنـ يـغـفـرـ لـهـمـ وـهـنـاـ لـوـ سـافـرـتـ الـمـرـأـةـ نـصـفـ مـسـيـرـةـ الـيـوـمـ لـاـ يـحـلـ لـهـ ذـلـكـ وـفـيـ الصـحـيـحـ لـاـ يـحـلـ لـاـمـرـأـةـ اـنـ اـنـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـاـخـرـ اـنـ تـسـافـرـ اـلـىـ مـعـ ذـيـ مـحـرـمـ 00:06:43

وـقـوـلـهـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـاـخـرـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ سـفـرـهـاـ بـدـوـنـ مـحـرـمـ كـبـيـرـةـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ مـنـ كـبـائـرـ الـذـنـوـبـ وـالـوـاقـعـ يـبـيـنـ الـظـرـرـ النـاـشـيـ مـنـ سـفـرـ الـمـرـأـةـ بـلـاـ مـحـرـمـ حـتـىـ وـلـوـ بـالـطـائـرـ لـمـدـةـ سـاعـةـ لـيـوـدـعـهـ 00:07:04

مـحـرـمـهـاـ وـيـسـتـقـبـلـهـاـ مـحـرـمـ اـخـرـ لـاـ يـجـوزـ حـتـىـ وـلـوـ اـمـنـ تـعـاـمـاـ مـاـ عـدـاـ مـنـ مـعـرـفـةـ ذـلـكـ عـنـ الـبـشـرـ وـلـوـ اـنـ وـصـولـ مـعـ ذـلـكـ لـاـ يـجـوزـ قـالـ مـتـفـقـ فـقـالـ رـجـلـ اـنـ اـمـرـأـتـيـ خـرـجـتـ حـاجـةـ 00:07:25

وـانـيـ اـكـتـبـتـ يـعـنـيـ كـتـبـتـ يـعـنـيـ كـتـبـتـ اـسـمـيـ فـيـ غـزـوـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ كـافـ لـلـنـسـبـةـ وـدـهـ اـسـمـ شـعـرـ. يـعـنـيـ كـتـبـتـ فـيـ هـذـهـ الغـزـوـةـ وـهـذـهـ الغـزـوـةـ وـقـالـ النـبـيـ سـلـمـ اـنـطـلـقـ حـجـ مـعـ اـمـرـأـتـكـ يـعـنـيـ هـذـاـ مـنـكـرـ عـظـيمـ. اـتـرـكـواـ الحـجـ 00:07:55

وـاـذـهـبـ اـلـىـ مـعـ اـمـرـأـتـكـ لـتـكـوـنـ مـحـرـمـاـ لـهـ قـالـ مـتـفـقـ عـلـىـ عـلـيـهـ وـلـفـظـ الـمـسـلـمـ وـلـفـظـ الـبـخـارـيـ مـقـارـبـ لـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ يـدـلـ عـدـةـ مـسـائـلـ. الـمـسـأـلـةـ الـاـولـىـ يـدـلـ عـلـىـ وـجـوبـ فـيـ قـوـلـهـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ لـاـ يـخـلـوـنـ رـجـلـ اـمـرـأـةـ يـدـلـ عـلـىـ 00:08:22

وـجـوبـ الـحـذـرـ مـنـ الـاـخـتـلـاطـ بـالـمـرـأـةـ وـيـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ مـعـهـاـ فـيـ الـهـاـتـفـ مـثـلـاـ اوـ مـاـ هـوـ مـنـ الـوـسـائـلـ الـحـدـيـثـةـ الـكـتـابـةـ اوـ فـيـ الـمـكـالـمـةـ اوـ فـيـ اوـ فـيـ الـكـلـامـ وـنـحـوـ ذـلـكـ 00:08:48

فـيـ الـمـسـأـلـةـ الثـانـيـةـ يـدـلـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ قـاـعـدـةـ عـظـيـمـةـ الـشـرـعـ وـهـيـ درـعـ الـمـفـاسـدـ. مـقـدـمـةـ عـلـىـ جـلـبـ الـمـصـالـحـ حـتـىـ لـوـ كـانـ فـيـ الـجـلـوسـ مـعـ الـمـرـأـةـ مـصـلـحـةـ مـنـ عـلـاجـ وـنـحـوـ لـابـدـ مـنـ مـحـرـمـ 00:09:12

الـاـمـرـ الـثـالـثـ هـذـاـ حـدـيـثـ لـاـ تـفـرـيقـ فـيـهـ بـيـنـ الشـاـبـ وـبـيـنـ الـكـبـيـرـ وـبـيـنـ الـشـاـبـ وـبـيـنـ الـكـبـيـرـ فـيـ السـنـ فـكـلـ رـجـلـ وـكـلـ اـمـرـأـةـ سـوـاءـ كـانـاـ صـغـيـرـينـ اوـ كـبـيـرـينـ مـنـ بـلـغـ اوـ لـمـ يـبـلـغـ لـكـنـ يـخـشـيـ مـنـ الـفـتـنـةـ 00:09:33

تـحـرـمـ الـخـلـوـةـ بـهـ الـاـمـرـ الـرـاـبـعـ يـدـلـ عـلـىـ تـعـظـيمـ الـا~سـلـا~م~ لـشـأ~ن~ الـم~ح~ر~م~ وـاـذـاـ كـانـ الـا~s~l~a~m~ قـدـ عـظـمـكـ اـنـتـ اـيـهـاـ الـm~h~r~م~ يـجـبـ اـنـ تـقـوـمـ بـمـاـ الـz~m~k~ بـهـ الشـرـعـ مـنـ الـحـفـاظـ عـلـىـ مـحـارـمـكـ مـنـ 00:09:56

لـيـسـ مـنـ مـرـاقـقـتـهـنـ فـقـطـ بـلـ مـنـ وـجـوبـ الـزـامـهـنـ بـالـحـجـابـ وـالـسـتـرـ وـالـعـفـافـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـطـيـبـ وـالـتـبـرـجـ وـالـزـيـنـةـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـقـصـودـ الـm~h~r~م~ فـقـطـ هـوـ الـm~r~a~f~a~c~a~t~e~ لـا~s~l~a~m~ ا~ع~ظ~م~ وـقـوـلـهـ وـلـا~ ت~s~a~f~e~r~ الـm~r~a~ ا~ل~ا~ م~ع~ ذ~ي~ م~ح~ر~م~ 00:10:21

يـدـلـ عـلـىـ تـحـرـيـمـ السـفـرـ يـدـلـ عـلـىـ تـحـرـيـمـ سـفـرـ الـm~r~a~ بـدـوـنـ مـحـرـمـ وـيـدـلـ اـيـضـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ ضـعـفـ الـm~r~a~ فـلـا~ ت~s~a~f~e~r~ او~ تـخـتـلـيـ ا~ل~ا~ م~ع~ م~ح~ر~م~ وـيـدـلـ اـيـضـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ 00:10:51

عـلـىـ تـعـظـيمـ شـأ~ن~ الـa~s~l~a~m~ لـلـm~r~a~ وـلـا~ ت~s~a~f~e~r~ a~l~a~ م~ع~ رـجـلـ يـصـونـهـاـ وـيـحـفـظـهـاـ. لـاـنـهـ كـاـلـمـلـكـةـ لـا~ ت~s~a~f~e~r~ مـعـ حـاشـيـتـهـاـ هـذـيـ مـرـأـةـ كـبـيـرـةـ مـعـظـمـةـ لـهـ قـدـرـ شـأ~n~ كـبـيـر~ يـسـافـر~ مـعـهـا~ الـm~h~r~م~ كـا~ل~خ~اد~م~ و~ال~ح~اف~ظ~ و~ال~ر~اع~ي~ 00:11:13

وـالـصـائـمـ لـهـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـاـنـ مـكـانـةـ الـm~r~a~ عـظـيـمـةـ اـهـ وـجـودـ الـm~h~r~م~ لـلـm~r~a~ لـيـسـ اـنـتـقـاـصـاـ لـهـ بـلـ لـتـعـظـيمـهـاـ الـz~y~m~ مـثـلـاـ لـهـ سـائـقـ يـسـوقـ بـهـ لـوـ اـتـيـ حـاـكـمـ يـقـوـدـ سـيـارـتـهـ اوـ رـجـلـ يـسـوقـ بـهـ 00:11:37

اعـظـمـ فـيـ النـفـوسـ اـذـ اـتـيـ بـحـاشـيـةـ وـسـائـقـ يـسـوقـهـ. وـكـذـلـكـ الـm~r~a~ اـعـظـمـ لـهـ فـيـ نـفـسـهـاـ وـفـيـ الشـأـنـ اـذـ اـتـيـ مـعـهـاـ مـنـ يـحـفـظـهـ كـالـحـاشـيـةـ لـهـ يـدـلـ اـيـضـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـهـ لـا~ ي~s~h~e~r~t~e~ فـي~ ال~h~u~j~ و~ال~w~a~j~ ا~ذ~ن~ ال~z~o~w~ 00:12:05

قـوـلـهـ اـنـ اـمـرـأـتـيـ خـرـجـتـ حـاجـةـ فـيـهـاـ مـنـهـ وـلـوـ بـاـذـنـهـ بـغـيرـ اـذـنـهـ وـيـدـلـ اـيـضـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ فـيـ قـوـلـونـ اـكـتـبـتـ بـغـزـوـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ عـلـىـ لـعـظـمـ

اعمال الصحابة رضي الله عنهم في الغزو ونشر الاسلام - 00:12:26

وغير ذلك من فضائلهم الجسيمة العظيمة ويدل ايضا هذا الحديث في قوله انطلق فحج مع مراتك. على عظم منكر سفر المرأة بلا محرم ويدل ايضا على ان تقديم السفر تقديم ويدل على تقديم اهمية وجود المحرم مع المرأة على انفاص رجل - 00:12:51 في صف الجهاد في سبيل الله. لانه يقوم بمهمة عظيمة مع المرأة قالوا عنه رضي الله عنه ان النبي سمع رجل يقول لبيك يا شبرا قال من شبرمة؟ قال اخ لي او قريب الى اخره - 00:13:24

رحمه الله هذا الحديث على انه سقم هذا الحديث يبين انه لا يجوز للشخص ان يحج عن غيره الا بعد ان يكون قد حج عن نفسه انه سمع النبي وسلم - 00:13:41

سمع رجل يقول لبيك عن شبرمة هياب في الحج. لبيك يعني اجابة بعد اجابة. يعني ربنا الان اجيتك وسوف اجيتك مرة اخرى وانا فرح مسرور باوامرك يا رب. لبيك لبيك عن شبرا. يعني يا ربنا حج - 00:14:01

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة ظن النبي ان شبروه هو نفسه فقال اخ لي او قريب هذا الشك من الراوي. فقال له حججت عن نفسك قال لا - 00:14:24

قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة ابن ماجة وصححه ابن حبان ورجح الامام احمد وقفه وهذا الحديث يدل على عدة مسائل. المسألة الاولى يدل على فضيلة التلبية المسألة الثانية - 00:14:43

يدل على انه يجوز اظهار النية في الحج سواء ايدك يا نايبا وغيري في لبيك عن شبرمة او في اظهار النسك لبيك عمر ما تمنع به الحج ونحو ذلك شakra - 00:15:06

واذا كان الشخص حج عن غيره لكن لا يعلم ما اسمه فتكتفي النية. ولا يشترط اعلان الاسم المسألة الثالثة يدل على ان المستفتى قبل ان ينكر على امر مجمل يتبيّن. فقال له من شبورة فيخشى ان يكون نفسه ان يكون هو نفسه - 00:15:26

ويدل ايضا قال هل حججت عن نفسك؟ قال لا. قال حجة عن نفسك يدل على ان من ناب عن حجي لغيره يشترط ان يكون قد حج عن نفسه اولا الوجبات المترتبة عليك - 00:15:49

اولى من الوجبات المترتبة على غيرك رواه ابو داود وابن ماجة وصحح ابن حبان وكذلك صححه البيهقي الامام احمد وقفه وكذلك رجح المنظر والطحاوي وقفه من صحح رفعه خزيمة النووي - 00:16:13

ابن حجر وغيرهم قال رحمة الله عنه رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم خطبنا فقال ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرب الحابس فقال فكل عام يا رسول الله - 00:16:42

ولقلت لوجبت الحج مرة فما زاد فهو تطوع خمسة للترمذى الساق المصنف رحمة الله هذا الحديث لبيان ان الحج لا يجب في العمر سوى مرة واحدة قوله خطبنا النبي صلى الله عليه وعن هو يعني ابن عباس قال خطبنا النبي سمعت ان يسلم يخطب - 00:16:59 وقال جاء في رواية ان هذه الخطبة قبل حجة الوداع وقال ان الله كتب عليكم الحج. يعني فرض عليكم الحج ركن من اركان الاسلام وقام الاقرع بن حابس احد الصحابة - 00:17:26

وقال افا قل افي كل عام يا رسول الله؟ ان نحج فقال لو قلت يعني لو قلت في كل عام لوجبت لك لا اقول في كل عام الحج مرة واحدة - 00:17:44

فما زاد وهو تطوع فمن بلغ وحج يكفيه هذا الحج الى وفاته. فلا تجب عليه في الاسلام سواء حجة واحدة خمس وصححه الترمذى واصله عند مسلم حديث ابي هريرة واصله - 00:18:01

وسلم قال ان الله كتب عليكم الحج وقام رجل الرزق فقال في كل عمل يا رسول الله ولو قلت نعم لوجبت وساق المصنف الرواية الاولى في بيان ان ما زاد فهو تطوع يعني لا يأثم الشخص على فعله - 00:18:23

هذا الحديث يدل عدة مسائل. المسألة الاولى قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يدل على حرص الصحابة على حفظ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوله ونقلوا الدين والعلم لنا - 00:18:48

يقول ان الله كتب عليكم الحج كتب عليكم الحج يدل على ان الحج وهو الركن الخامس كما هو علوم اركان الاسلام مقام الاقرب
الحابس وقف كل عام يا رسول الله كل عام - 00:19:04

يا رسول الله هذا يدل على ان الشخص لا يأس نسأل عن امر دينه المسائل الاقرب للحابس ورفع النبي صلى الله عليه وسلم حرج ان
هذه الامة وان الحج مرة واحدة ازال اشكالا كثيرة عن هذه الامة. بسبب هذا السؤال - 00:19:24

العظيم وقال لو قلت يعني لو قلت كل عام لوجبت يعني فكان شرعا واجبا عليكم الحج مرة واحدة يدل على تيسير الاسلام يدل على
يسير الاسلام حيث ان هذه الفريضة - 00:19:44

لا تشرع في العمر سوى مرة واحدة وبدل ايضا على كرم الله سبحانه ان ما زاد على تلك الحجة الشخص يؤجر عليها يكفل ما زاد ما
هو تطوع الا اذا - 00:20:04

وضع الامام ترتيبا في صيغة معددة لا يحج شخص الا بعدها ويتبع في ذلك ان هذا من طاعة ولی الامر في غير معصية. اذا لم يحج
الشخص فهو مأجور وعلى نيته يثاب - 00:20:23

على ذلك فهو من باب السياسة الشرعية التي الشرع وليس فيها محرم بعد ذلك قال باب المواقف ت分成 الى قسمين
مواقف زمانية وهي شهر شوال شهر ذو القعدة وشهر ذي الحجة والمقصود - 00:20:40

شهر ذي الحجة هي العشر الاولى منه من اشهر الحج فمن اعتمر فيها ناويا الافراد والتمتع يصح في ذلك يصح له ذلك ان هذا من
اشهر الحج ولو اعتمر في رمضان ومكث في مكة ناويا - 00:21:13

عمرته تلك تمنع الى الحج لا يصح ان عمرته وقعت في غير اشهر الحج والنوع الثاني مواقف مكانية وهذه المواقف المكانية خمسة
دائرة على مكة المكرمة لا احد يريد الحج وال عمرة - 00:21:34

يتجاوزها الا وهو محرم اذا تجاوزها عامدا يأثم وعليه دم وهذا من تعظيم وتشريف شعيرة الحج وال عمرة وهذه المواقف الوحيدة
ليس باجتهاد منها ما هو قريب من مكة ومنها ما هو - 00:22:02

بعيد عنها وربك العليم الحكيم في قريها وبعدها وهي منتشرة في جنوب وشمال هو شرط وشمال غرب مكة جهة البحر عند رابط
والمحض رحمة الله في حديث ابن عباس هنا - 00:22:31

ذكر اربعة مواقف يوم غد ان شاء الله ذكر المواقف الخامس قالوا عن ابن عباس رضي الله عنه عنهم قال وقت النبي صلى الله عليه
 وسلم يا اهل المدينة الحليفة - 00:23:02

ولاهل نجد قرن المنازل ولأهل الجحفة الشام او لاهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلمم. هذه هي المواقف
الاربعة قال وقت اي جعل النبي امكانه لتلك المواقف التي لا تتجاوز الا باحرام. مما اراد الحج وال عمرة - 00:23:18

وقت لاهل المدينة ذا الحليفة يعني جعل مواقف اهل المدينة ومن اتى اليها جعل ميقااتهم ذا الحليفة وذو الحليفة هي التي تعرف الان
بابا علي ولا تعرف النسبة هذه لعلي وليس منصوبة لعلي ابن ابي طالب لا - 00:23:46

بينما سمي بديار علي لوجود ابار بوجود ابار قديمة سابقة اندثرت هناك وهذا المواقف هو ابعد مواقف هو هو ابعد المواقف عن
مكة يزيد على اربع مئة كيلو متر قال ولأهل - 00:24:10

الشام الجحفة الجحفة النبي سلم قال اللهم انقل حمي المدينة الى الجحفة او وانقل حماها الى اللهم نق المدينة وانقل حماها الى
الجحمة. والجحفة كانت مكان لليهود فيها نخيل وهي الان خربة - 00:24:34

وتبع عن الطريق من جهة الشرق حوالي عشرة كيلو متر ووضع فيها مسجد ويحرم الناس الان من محاذاة جهة الغرب اهل الشام
الذين يأتون عن طريق الساحل مردة الشام الاردن - 00:24:58

مصر وفلسطين ولبنان هذه الشام من الفرات الى الغرب حتى ينتهيوا الى البحر ومن صحراء الجزيرة الى البحر الابيض المتوسط من
الجهة الشمالية هذه الشام من يأتي من هناك يخرج مثلا فلسطين او من الاردن ويأتي على الطريق الساحلي - 00:25:24

اذا اتى رابع وهو محاذاة الجحفة قال ولأهل نجد قرن المنازل نجد تشمل ما هو من جنوب الجزيرة الى شمال الجزيرة قبل جهة

الشام والمدينة ومن شرق الى غرب ومن شرقها - 00:25:57

الى الغرب جهة الحجاز نجد من ناحية المواقت من جهة البحر الشرق الى الحجاز من جهة بحر عدن جنوب الى الشمال تسمى كلها نشط ميقااتهم وقرن اسم وادي او جبل هناك - 00:26:28

قرن المنازل وهو موجود الان في المواقت وهو الذي يسمى الهدى او كرم جعل ميقاات اخر بمحاذاته في السير الكبير. لانه هو وادي ولا احد يتتجاوز هذا الوادي حتى يحرم - 00:26:56

الوادي فيه طريق من جهة كرة لا تتجاوزه حتى تحرم تسمى السيل القديم او سيل الصغير الجهة الشمالية من امتداد الوادي وضعوا ايضا هناك مسجد يسمى السيل الكبير ايها احرم - 00:27:20

هذا الوادي حتى يحرم قال ولاهل اليمن يلملم يلملم باسم وادي هناك وكل من يأتي من الجنوب جهة اليمن الساحل لا يتتجاوز المواقت هذا حتى يحرم وفي مسجد هناك ومبين فيه عالمة المواقت - 00:27:37

هذه المواطن في البر في جهة البحر من اتي من مصر جهة المغرب مكان محاديا لمواقت رايغ قبل ان يصلوا اليه يحرم الباخرة وحدث ميقات رايغ تقلات يتتجاوز هذه الجهة حتى تحرم - 00:28:02

ولو انزلتهم الباخرة مثلا شمال رايغ مثلا في ظبا ولا يتتجاوزون رايغ حتى يحرموه وقال المسلم ذلك قال وسلم هن لهن الموقت لهن لااهلهم المدينة زحفلة يعني هذه المواقت لاهلها - 00:28:33

هن لهن ولمن اتي عليهم من غير اهلهم يعني حتى ولو لم يكونوا من اهلها ميقات لهم يعني لو ان رجلا اتي من الشام لكن ماتوا من الساحل من جهة البحر - 00:28:59

يبينما اتي بطريق اخر جهة تبوك اين ميقاته المدينة قال وسلم ولمن اتي عليهم من غير اهلهم ما نقول لك اذهب الى الجحفة ميقاتك لا من اتي الى اي ميقات هو ميقاته - 00:29:21

وكذلك لو ان شخصا من اهل المدينة ذهب الى ظبا او الوجه ثم هناك رغبت ان يعتمر فلنقول تعود الى المدينة تحرم او يكون ميقاتك وميقات اهل الشام الجحفة ميقاتك ميقات اهل الجنة - 00:29:40

ولمن اتي عليهم من غير اهلهم وقوله عليه الصلاة والسلام من اراد الحج او العمرة يعني من اراد الحج والعمرة ناويا ذلك يحرم عليهم تجاوز المواقت الا باحرام اذا لم ينوي العمرة وانما رد تجارة في مكة او في جدة - 00:30:00

او ما هو بعد المواقت يلزم الاحرام قال من اراد الحج والعمرة ولو ان شخص اراد ان يذهب الى جدة للنزهة مثلا او العمل ويريد بعد ذلك العمل او النزهة - 00:30:23

من يعتمر نقول يجب عليه الاحرام ولو قال الشخص انا اريد ان اذهب الى جدة مثلا وللعمل هو للنزهة. ان بقي وقت ذهبت الى مكة والمبلغ ما ذهبت الى مكة نقول ما يلزم الاحرام لان ما نوي ما نوى - 00:30:45

نية جازمة هن لهن ولمن اتي عليهم من اراد الحج يطول عمرك قالوا من كان دون ذلك من حيث انشأ داخل مواقت مثلا شخص يسكن بعد بيار علي جهة مكة بمائة كيلو - 00:31:05

ان نقول ارجع الى ابيار علي واحرم اما من مكانك احرم واذهب الى مكة من مكانك احرم واذهب الى مكة وسلم قال ومن كان دون ذلك يعني داخل المواقت جهة مكة - 00:31:28

فمن حيث انشأ يعني النية حتى لو شخص ذهب الى جدة من اهل المدينة تجاوزوا المواقت ثم نوى العمرة في جدة وهو لم يكن ناويا من قبل. هل نقول ارجع المدينة احرم من هناك او من جدة؟ لكن اويت العمرة هناك من جدة - 00:31:44

يقول انك نويت العمرة من هناك من جد التقاط من حيث انشأ يعني النية قال حتى اهل مكة من مكة يعني حتى اهل مكة يحرمون من مكة وهذا في الحج - 00:32:04

اهل مكة يحرمون مكة فمشى فالشخص لو كان بيته في مكة من بيت يحرم يلبس الحرام ويدهب الى عرفة اما في العمرة في صحيح مسلم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:23

امر عبد الرحمن بن ابي بكر لي عمر اخته عائشة عنها من التنعيم في العمرة اهل مكة يذهبون الى ادنى الحل اقرب الحل
واقرب الحلم من الحرم الان والتنعيم وادنى الحل ايضا في الجعرانة لكنها بعيدة شوي جهة بعيدة قليلا جهة الغرب - 00:32:40
اقربها تنعيم اذا قال لذلك قال ممن اراد الحج ؟ اه نعم حتى اهل مكة من مكة يعني في الحج. اما في العمرة فاتانا حديث اخر من
ادنى الحل قال متفق عليه - 00:33:11

الله اعلم للضرورة مثل كان لا يوجد من يوصي المرأة الى المدرسة او الجامعة وهكذا المدرسة المرأة ما هي ضرورة يترب عليه
اطلاق بدن او صيادين ونحو ذلك الى صاحب الاجرة ركب معه مجموعة من النساء هل يعتبر هذا خلوة ؟ هذا لا يعتبر خلوة لكن - 00:33:30

ان وجدت منهن مفسدة او يخشى من السائق مفسدة فيحرم لا للخلوة وانما لوجود المفسدين هل الطالبة ان تذهب مع سائق خاص
بالمدرسة ما يجوز. حتى لو تذهب السائق والخادم وفي غير محرم للزوج وهي غير محرم للسائق - 00:34:02
اذا بالمرأة تكون الخادمة بعد ذلك السائق وهو غير محرم لها محرم ايضا وهل يجوز اطلاق لفظ لبيك لغير الله عز وجل فتقولي تقول
اجابة لدعوة الوالدين لبيك يا ابت يومئذ - 00:34:27

الان اطريك مثل يا فلان اعطيينا ماء قل لبيك نعطيك ماء واعطيك شيء ثاني لو امرتني به هل اشترط في المرأة المكية المحرم للسفر
لا اهل مكة ليست سفر عند المشاعر لكن لو وجد مفسدة ما يجوز - 00:34:48
وغالب الفتنه النساء النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول فتنةبني اسرائيل في النساء والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح قال اطلعت على النار فرأيت اكثر اهلها النساء - 00:35:13

والله عز وجل يقول ان كيدكن ويجب ان يجعل الرجل بينه وبين النساء جبل من حجاب ولا يفتح على نفسه باب معهم والمرأة من
امكر الناس المخلوقات فيما تريد ومن اسرع الناس - 00:35:30
تبرأ مما تفعل قصة يوسف قال هي روضتنا ابوه الى مقالتها ما جزاء من اراد باهلهكسوء التهمة يسر. مباشرة والمرأة ايضا تكذب
وعلى الرجل وتفتري عليه حتى لو ما فعل اشياء - 00:35:56

يبتعد ان الرجل دائمًا عن المرأة. بقدر ما يمكن يبتعد تماما محارمه وقد المرأة تستدرجه امر مباح الشيطان يستدرجه ثم بعد ذلك يقع
امر محرم ثم تكذب عليه وتخده و قد تكون تريد منه شيئا من مال - 00:36:18
ونحو ذلك توقع في مصيبة تماما ابتعد هذا اسلم له ولدينه عقله ولمروعته ولرجولته الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لا تتبعوا
خطوات الشيطان ذهبت امرأة مع اجنبي مكان قريب لمكانك فليعتبر خلوة نعم - 00:36:44

اذا كانت المرأة تشتري تختلي برجل في نفس المحل ما يجوز. يجب على محرمتها ان يذهب معهم يجوز للمرأة تخرج مع السائق
ومعها الاطفال. فاذا كانوا غير بالغين ما يجوز. لا بد لو كان عشرة اطفال - 00:37:09

اعمارهم خمسة وستة وسبعة ثمانى سنوات وسبع سنوات لابد بالغ محرم بارد لو جلس رجل مع امرأة وحدهما او عمر كل واحد منهما
فوق مئة سنة تعتبر خلوة استدلال بالقواعد والنساء - 00:37:27

وعد النساء الله اباح المرأة القواعد ثم القاعدة اباح لها كشف الوجه بشرط ما تضع زين وقالوا ان يستعففن خير منه. يعني لا امرأة
كبيرة في السن العربية شاحب من الشيخوخة - 00:37:45

الاسلام قال يجوز لها ان تكشف وجهها ولا تضع اي تجميل في وجهه. ومع ذلك انه قال وان يستعففن من هذه المقعدة
العجز المنشولة تحتجب افضل وان يستعففن خير لهم - 00:38:06

المرأة لوجهها حرام اصلا المقعدة كان هذا حكمه باب اولى الشابة ركوب المرأة في سيارة الاجر مع سياق دون محرم حتى للضرورة
الضرورة ما يخشى منه الهلاك الموت امرأة وما ذهبت الان تشتري تموت من الجوع من الظماء. ايه ما هي ضرورة - 00:38:23
تخشى الوفاة نزيف نعم تقول السوق قارورة ما هو ضرورة تسافر مرة مع مجموعة نسا عن طريق الحج اقول ولا دليل لمن يقول
يجوز للمرأة ان تسافر مجموعة ما في دليل يجي حتى لو كانت مئة امرأة في طائرة خاصة - 00:38:52

واحد يقضون حاجتهم في المدرسة ويعودون ما يجوز الحديث العظيم لا تصاب الاسلام نهى عن ذلك للمرء اذا اقتربت اه يقل حياءها
اشد هذا معروفا تجي مرة سافرت بلد غير بلدتها - 00:39:26

تغير ان هيئتها في لبستها وفي مشيتها وكلامها وتصرفاتها قال شخص آا جلس مع بنت عمي انا وياهم عايشين سوا يجوز؟ ما
يجوز بل هو اخطر من غيره البخاري ومسلم يقول - 00:39:46

الحمو الموت. قالوا يا رسول الله رأيت الحمو يعني قريب الزوج او القريب عامة قال الحمد من هنا الهاك حتى لو كان مثلا بنت عمته
في بيت واحد وولد في بيت واحد - 00:40:12

وعاش في بيت واحد وبلغ عمرهما عشرون عاما ما يجوز تكشف عليه هل اذا كانت هل اذا كان الميقات في المدينة هل يكفي الاحرام
المدينة لو شخص مثلا يسكن هنا في المدينة - 00:40:32

الاحرام وينوي في بيته ثم يسير ما في بأس لكن افضل انه ينوي عند الاحرام يقول في قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لو
وجبت ليس فيها دليل على النبي وسلم - 00:40:53

اليس في ذلك الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم آا يشرع لا بامر الله وما ينطق عن الهوى الان في الجفة الان الجحفة موجود
فيها مسجد ميقات بعض الناس لكنه داخل حول عشرة كيلو - 00:41:13

لقاء محاذ للجحفة بدل ما تدخل عشرة كيلو يكفيك ما تتعدي هذا المكان لو شخص قال ما اريد ان اخرج مع مقاتل ابيار علي ما
تجاوزه مكان ميقات بير علي - 00:41:40

شخص قال يريده ان يذهب مع قدميه ما تتجاوز مكان محاذة هذا الميقات حتى تحرم يقول ميقاتها الحايل من اين يحرمون المدينة
لو انه رجل عمرة من المدينة ولكنه يذهب الى الطائف هل له ان يحرم من السيل - 00:42:00

من وقت النية لو شخص ذهب الى الطائف النزهة من اهل المدينة واراد ان ينوي واراد ان يعتمر واذا شخص عمله
عشرين يوما في المدينة بقية الشرك - 00:42:19

شخص عمله عشرين يوم في المدينة هو باقي الشهر في جدة وهو نوى العمرة في المدينة كنا في جدة يحرم من عندها لجزء له ذلك
هذه مدة طويلة يعني يجلس في جدة - 00:42:42

يقول ما معنى ادنى الحلم اه المدينة لها حرم ما بين عير لثور وكذلك مكة لها حرم اذا رد شخص العمرة من اهل مكة من عند حدود
الحرم حق من حدود حرم مكة - 00:42:55

من حدودها مثلا لو كان المدينة فيها حرم مثلا النية ما بين عين الا ثور نقول تخرج جهة عير مثلا لكن ما فيه احرام لكن مكة تخرج
حدود مكة هي التي حدود الحرم - 00:43:19

يقول اراد شخص من اهل الذهاب الى جدة ثم المدينة ثم مكة لاعترف اين يحرم المدينة وهذا يصح تسمية التنعيم الميقات لادنى
الحل ادنى حلم لاهل مكة يقول هل ميقات الجحفة خاص باهل الشام ام لكل من كان على الساحة مثل الانج وينفع؟ ومبقات -
00:43:42

الاها الرابع حتى يصلون الى اقصى الدنيا من الشمال الوجه وله الحقل والاهل فلسطين والاهل تركيا اذا اتوا منه والاهل اه روسيا اذا
اتوا من كل من اتي مع هذا الطريق يكون مقاتل - 00:44:24

يقول شخص اراد ان يذهب الى جدة وفي منتصف الطريق نواه ان يعتمر فليرجع له من حيث النوى - 00:44:50